الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر
وأخطاء واجبة التصحيح فى ضوء القرآن والسنة

د/ أحمد سعد الخطيب

قسم التفسير وعلوم القرآن بكلية الدراسات الإسلامية بقنا

الحمد لله ، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه ، وسلك طريقه ، واقتفى أثره ، واتبع هداه ، وبعد ،،،

فإن الإنسانية منذ نشأتها لم تعرف دينا فى عظمته كالإسلام ، الذى اختاره الله عز وجل لمن أحب من عباده ، حيث وفقهم إلى الدخول فيه ، والعمل بشرائعه ، والركون إلى أحكامه .

جاء الإسلام إلى الدنيا والناس حيارى فهداهم ، وسكارى فأيقظهم و أفاقهم ، ومرضى فشفاهم وأزال عللهم .

كانت الفرقة ديدنهم فدعاهم إلى الوحدة ، وكانت الضوضاء شيمتهم فحثهم على الحب والإخاء ورغبتهم فى أن يكونوا متعاونين متكافلين ، من أعوزته الحاجة ، فإن أخاه يسعفه بحاجته ، ومن حلت به الكرب سارع أخوه إلى تفريج كربته ، ومن ضاقت به السبل عمل المؤمنون على نجدته ، وفى هذا الإطار يعيش المؤمنون أخوة متحابين مترابطين برباط الإيمان . قال تعالى " إنما المؤمنون أخوة " الحجرات آية ١٠ .

وإذا كان المؤمنون أخوة ، فلكل واحد منهم على أخيه من الحقوق ما يحقق هذه الأخوة ويدل عليها .

ولا يقصر الإسلام حقوق الأخوة الإيمانية على الأمور المادية فقط بل يفرض من الحقوق المعنوية ما يؤكد حرص الإسلام على دعم هذه الأخوة بكل ما يقوى أواصر المحبة بين المؤمنين .

من هذه الحقوق المعنوية التى أوجبها الإسلام كتعبير صادق وترجمة عملية على الإخاء الإيمانى حق التناصح والتواصى بالحق أو بتعبير آخر حق الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وإذا كان العطف على الضعفاء والمعوزين تعبيرا صادقا على تحقيق مبدأ التكافل الاجتماعى المادى بين المسلمين فإن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر دليل على تحقيق مبدأ التكافل الاجتماعى المعنوى بينهم والواقع أن الناس كما هم محتاجون إلى المادة التى يتعيشون بها ، فهم محتاجون كذلك إلى من ينصحهم ويوجههم ، ويبين لهم خطأهم إن وقعوا فيه ، ويدلهم على الطريق السوى الخالى من العقبات والعثرات الذى إن سلكوا ربحوا وفازوا .

من أساليب القرآن

فى الدعوة إلي الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

من الخصائص المعروفة عن القرآن الكريم ، أنه كتاب بارع فى تصريف القول ، وتنوع الأساليب فيما يدعو إليه أو يحض على اجتنابه ، فهو يورد المعنى الواحد بألفاظ متعددة ، وتراكيب متنوعة ، الهدف منها تحقيق الغاية التى يصبو إليها دون ملل أو سآمة

وفى باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر تظهر تلك الخصوصية واضحة جلية ، وذلك أننا نستعرض آيات القرآن الداعية إلى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فنجدها ذات مشارب متنوعة وطرق متنوعة لكنها فى ذات الوقت متفقة الهدف والغاية ، وإليك البيان :-

١- فأحيانا نجد القرآن الكريم يأمر الأمة الإسلامية صراحة بأن يحصلوا فضيلة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وأن يحوزوا ذلك الخير . قال تعالى : ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[1] فهذه الآية تقرر وجوب القيام بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

---

[1] سورة آل عمران آية :١٠٤

وترتب على ذلك الفلاح والفوز وهذا مستفاد من " لام الأمر " الداخلة على المضارع " تكن " وكان هنا هى التامة ، والمعنى ، ولتوجد منكم أمة ، وقيل : هى الناقصة و (أمة) اسمها و (يدعون) خبرها . [١] وقد أختلف فى (من) فى قوله (منكم) فقيل : هى التبعيضية . وقيل : بل البيانية [٢] والمعنى المرتب على كونها تبعيضية هو أن يكون الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من فروض الكفاية التى إذا قام بها البعض سقط الإثم عن الباقين ، وإلا أثم الجميع .

وأما المعنى المرتب على كونها بيانية ، فهو أن يكون ذلك من فروض العين ، التى يلزم كل واحد من المسلمين فعلها وللتوفيق بين المعنيين أقول : إن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر قد يكونان فى الأصول العامة التى لا يجهلها مسلم ، كوحدانية الله ، ووجوب الصلاة والزكاة والصوم والحج ، ونحو ذلك مما يستوى فى معرفته العالم وغيره ، فهذا يجب على كل مسلم أن يقوم به ، وعليه يتنزل قول من قال : إنها بيانية وقد يكون الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فى المسائل الخاصة التى لا يطلع عيها إلا العلماء ، فهذا لا يقوم به إلا العلماء ، وعليه يتنزل قول من قال : إنها تبعيضية . والله أعلم .

٢- وفى موضع آخر يجعل القرآن الكريم القيام بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر سببا لخيرية أمة محمد ﷺ وأفضليتها على سائر الأمم . قال تعالى : ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [٣] .

هذه الآية جاءت فى سياق الآية السالفة الذكر ، وهى قوله سبحانه : (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون) فكأن الله تعالى اراد أن يريح الأمة الإسلامية من عناء النظر فى

---

[١] الدر المصون للسمين الحلبى ٢/١٨٠ .

[٢] المحرر الوجيز لابن عطية ١/٤٨٥،٤٨٦ .

[٣] آل عمران آية ١١٠ .

حالهم مع الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بعد نزول هذه الآية . هل سيقومون به ليكونوا من المفلحين أم لا ؟ فجاءت هذه الآية لتقرر أن الأمة فى مجموعها ستقوم به ، بل إن ذلك سبب خيرتها وأفضليتها على سائر الأمم .

ولقد أثار لفظ "كان " فى قوله (كنتم خير أمة) أثار حفيظة المفسرين واللغويين، فقيل : هى الناقصة وهى على بابها من المضى ، والمعنى ، كنتم فى علم الله ، أو اللوح المحفوظ خير أمة وقيل : بل بنيتها بنية الماضى ومعناها الدوام والاستمرار مثل قوله تعالى (وكان الله غفوراً رحيما) أى لا يزال وقيل : بل كان هنا هى التامة ، والمعنى وجدتم خير أمة . وقيل : بل بمعنى " صار " أى صرتم خير أمة . [١]

وهذه الخيرية ، إنما هى للأمة الإسلامية على سائر الأمم السابقة فقد أخرج الترمذى عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده أنه سمع النبى ﷺ يقول - فى هذه الآية: " أنتم تتمون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله سبحانه وتعالى) حكم عليه الترمذى [٢] وابن حجر[٣] بالحسن وفى صحيح البخارى موقوفاً على أبى هريرة قال – فى تفسيرها : " خير الناس للناس تأتون بهم فى السلاسل فى أعناقهم حتى يدخلوا فى الإسلام " [٤] .

وقد اختلف ، هل هذا الحكم بالخيرية لأصحاب النبى ﷺ خاصة ، أو لجميع الأمة ، والراجح فى نظرى ما ذكره الشوكانى حيث قال : هذه الخيرية مشتركة ما بين أول هذه الأمة وآخرها ، بالنسبة إلى غيرها من الأمم ، وإن كانت متفاضلة فى ذات بينها ، لما ورد فى فضل الصحابة على غيرهم [٥] .

وقد ذكر الله تعالى فى هذه الآية مقومات هذه الخيرية فجعلها ثلاثة :-

---

[١] الدر المصون ١٨٥/٢، ١٨٦ ، زاد المسير لابن الجوزى ٣٥٥/١ .

[٢] سنن الترمذى حديث رقم ٣٠٠١ .

[٣] فتح البارى ٢٢٥/٨ط دار المعرفة بيروت .

[٤] صحيح البخارى كتاب التفسير باب (كنتم خير أمة)

[٥] فتح القدر ٤٦٩/١ .

الأول : الأمر بالمعروف – والثانى : النهى عن المنكر – والثالث : الإيمان بالله وبما يلزم الإيمان به .

وهذا يدل على أهمية الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فى حياة المسلم والمجتمع

٣- وفى موضع ثالث نجد القرآن الكريم يحذر من ترك هذه المهمة ويبين أنها سبب الهلاك واللعن ، قال تعالى : ﴿ لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون * كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ﴾ [١] اللعن هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله تعالى ، وقد جاء فى التفسير المأثور ما يفيد أن الذين لعنوا على لسان داود – أى فى الزبور– هم الذين اعتدوا فى السبت – وأن الذين لعنوا على لسان عيسى – أى فى الإنجيل– هم أصحاب المائدة[٢] . قال ابن عباس : لعنوا بكل لسان [٣] ، أى فى التوراة والإنجيل والزبور والقرآن

ثم أشار الله تعالى إلى سبب هذا اللعن فقال (ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون) ثم فسر ذلك المجمل بقوله (كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون)

فمعصية هؤلاء التى كانت سببا فى لعنهم هى أنهم كانوا لا ينهون عن المنكر ، وبالتالى فهم لا يأمرون بالمعروف وهنا يرد سؤال ، كيف اسند فعل المنكر إليهم جميعاً ؟ والجواب ، أنه لما كان الفاعل من جملتهم أسند إليهم ، خاصة أن من لم يفعلوه قد واجهوه بسلبية وعدم اكتراث ، وهذا وحده منكر مستقل .

وسؤال آخر أورده زين الدين الرازى وأجاب عنه حيث قال : فإن قيل : قوله تعالى : (كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه) – يدل على أن المنكر قد وقع –

---

[١] سورة المائدة الآيتان :٧٨،٧٩ .

[٢] زاد المسير لابن الجوزى ٢/٢٤٣ .

[٣] الدر المنثور ٢/٥٣٤ .

والنهى عن المنكر بعد فعله ووقوعه لا معنى له ، فكيف ذلك ؟ قلنا فيه إضمار ومضاف محذوف ، والتقدير ، كانوا لا يتناهون عن معاودة منكر فعلوه ، أو عن منكر أرادوا فعله ، كما يرى الإنسان إمارات الخوض فى الفسق وآلاته تسوى وتُهيأ فينكر . (١)

فما وقع لهم من لعن وطرد كان بسبب أنهم لم يلتزموا بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وقد ساقت سورة الأعراف هذا الموقف بطريقة أخرى قال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ * فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ (٢)

هاتان الآيتان قد تضمنتا ما يلى :

أ- موقف المثبطين للهمم الذين يعملون دائماً على إثناء أهل العزائم عن القيام بما هو منوط بهم (وإذ قالت أمة منهم لم تعظون قوما الله مهلكهم ..) فهذا الكلام على وجه التثبيط والإثناء ، ويحتمل أن يكون ذلك من كلام العصاة أنفسهم على وجه التهكم والسخرية وذلك مرض آخر قد تفشى فى مجتمعنا ، فكثير ما يسمع الدعاة من مدعويهم ألفاظ سخرية وتهكم يأبى القلم ذكرها ، وكل من يعمل فى حقل الدعوة يعلم ذلك .

ب- وتضمنت الآيتان كذلك ما يفيد بأن الداعى تنتهى مهمته وتبرأ ذمته بالبلاغ الصادق ، وليس عليه أن يقسر الناس أو يقهرهم على الطاعة .

وهذا قوله تعالى (قالوا معذرة إلى ربكم ولعلهم يتقون) أى وعظناهم لأجل المعذرة إلى الله حتى لا يؤاخذنا بترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، ولأجل أن يتعظوا فيتقوا الله .

---

(١) الا نموذج الجليل ص١٠٦ .

(٢) سورة الأعراف الآيتان ١٦٤،١٦٥ .

جـ- وتضمنت ثالث أن الله تعالى مع الأمرين بالمعروف والناهين عن المنكر حيث ينجيهم من عذابه (فلما نسوا ما ذكروا به أنجينا الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس بما كانوا يفسقون) أى بعذاب مؤلم شديد .

٤- وفى موضع رابع نجد القرآن الكريم يحث المؤمنين ويحضهم على أن يفرغوا فئة منهم - وقت الجهاد - لتتفقه فى الدين ثم تبصر بقية الأمة بما يصلحها فتأمرها به ، وبما يضرها فتنهاها عنه قال تعالى :﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ (١) .

فى حالة الحرب تكون الحاجة ماسة إلى كل فرد من الأفراد ، ومع ذلك فالآية ترشد إلى أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لا يستغنى عنه حتى فى هذه الحالة ، بل هو من متممات النصر على الأعداء ، حيث هو الوسيلة إلى رضا الله ، ورضا الله وسيلة إلى النصر وصدق الله إذ يقول ﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾(٢)

ومعنى الآية أن المؤمنين فى حالة الغزو ينبغى عليهم أن ينتخبوا من بينهم " طائفة " أى واحداً أو اثنين أو اكثر تكون مهمتهما أن تتفقه فى دين الله لتتعلم الحلال فتأمر به والحرام فتنهى عنه حتى يحذره المؤمنون .

٥- وفى موضع خامس يذكر القرآن الكريم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر على انه وصية الحكماء ، لأقرب الناس إليهم ، فقد ذكر القرآن وصايا لقمان لأبنه فى سورة لقمان وكان من بين هذه الوصايا (٣) قوله لأبنه ﴿ يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾

---

(١) سورة التوبة الآية ١٢٢ .

(٢) سورة الروم آية ٤٧ .

(٣) سورة لقمان آية ١٧ .

أنه قد أوصاه فى هذه الفقرة بثلاثة أشياء بينها تلازم .

الأول : (يا بنى أقم الصلاة) انه يصدر الوصية بالنداء يشعر الابن بشفقة أبيه عليه (يا بنى) (أقم الصلاة) بحدودها وأركانها لأنها تنهى عن الفحشاء والمنكر قال تعالى ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ﴾[1] وإذا ما انتهى الداعى عن المنكر سهل عليه إقناع الآخرين .

الثانى : (وأمر بالمعروف وأنه عن المنكر) لأن فى ذلك من قوام المجتمع ، فالفرد إذا صلح فى نفسه فإن عليه واجبا أخر هو الدعوة إلى الإصلاح العام عن طريق الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

الثالث : (واصبر على ما أصابك) لأن الداعى قد يتعرض لأذى بالقول أو اللسان فعليه أن يتحلى بالصبر . ولذلك قال فى تذييل الآية مصدرا هذا التذييل بأن التأكيدية (إن ذلك من عزم الأمور) الإشارة فى ذلك إلى الطاعات المذكورة ومن بينها الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، والمعنى إن ذلك من مكارم الأخلاق وعزائم أهل الحزم وقيل : المعنى أن هذه الطاعات مما جعله الله عزيمة وأوجبه على عباده .[2]

هذه بعض أساليب القرآن الكريم التى استخدمها للحث على القيام بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وهناك أساليب أخرى لا يتسع لها بحثنا هذا .

****

---

[1] سورة العنكبوت آية ٤٥ .

[2] فتح القدير ٢٩٦/٤ .

المراد بالمعروف والمنكر :

المعروف لغة أسم لكل فعل يعرف بالعقل أو الشرع حسنه والمنكر ما ينكر بهما [١] ويقول الإمام ابن تميمة : المعروف اسم جامع لكل ما يحبه الله من الإيمان والعمل الصالح ، والمنكر اسم جامع لكل ما كرهه الله ونهى عنه . [٢]

حكم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر :

حكمه الوجوب الكفائى إذ قام به البعض سقط الإثم عن الباقين وإذا تركه الجميع أثم كل من تمكن منه بلا عذر ولا خوف .

ثم أنه قد يتعين فى بعض الحالات – كما إذا كان فى موضع لا يعلم به إلا هو ، أو لا يتمكن من إزالته خلا هو ، وكمن يرى زوجته أو ولده أو غلامه على منكر أو تقصير فى المعروف فإنه يتعين عليه حينئذ الأمر أو النهى . [٣]

وللأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أهمية بالغة فى استقامة الأفراد واستقرار المجتمعات لأن عن طريقه يقوم المعوج ويستقيم سلوك المنحرف .

مراتب تغيير المنكر فى ضوء السنة الشريفة :

جمع هذه المراتب حديث النبى ﷺ

" من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان " [٤]

---

[١] المفردات للراغب الأصفهانى ص٣٤٣ .

[٢] اقتضاء الصراط المستقيم لأبن تميمة ص٢٤ .

[٣] شرح النووى على صحيح مسلم ٥٥٩/١ .

[٤] صحيح مسلم بشرح النووى ٥٥٧/١– كتاب الإيمان – باب كون النهى عن المنكر من الإيمان .

وفى ضوء هذا الحديث الشريف يتضح لنا أن هناك ثلاث مراتب للنهى عن المنكر هى :

١- *التغير باليد* :وذلك حين يكون التغيير باليد هو الوجه الأمثل فى إزالة المنكر وبشرط ألا يترتب عليه ما هو أعظم جرماً من المنكر المراد تغييره وتفادياً لذلك قال العلماء ، إن هذا اللون من التغيير منوط بمن له ولاية على أفراد ، فإنه يجوز له أن يغير ما يراه فيهم من منكر بيده إن كان ذلك هو الأجدى ومن ثم فللرجل أن يغير منكر زوجته وأولاده بيده ، فهو الراعى لهم ، ولا يترتب على منعه لمنكرهم باليد والقوة ما يترتب على منع غيره لهم من آحاد الرعية .

والحاكم هو الراعى المسئول عن كل مرءوسيه ومن ثم فإن تغيير منكر الرعية بالقوة منوط به وبالمحتسب الذى يعين من قبله ليقوم بمهمة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بين أفراد المجتمع . لأن الحال قد يتطور ويصل إلى نصب قتال أو إشهار سلاح لتغيير المنكر وهذا هو واجب الحكام دون غيرهم . [١] قال الزمخشرى : وأما الإنكار الذى بالقتال فالإمام وخلفاؤه أولى لأنهم اعلم بالسياسة ومعهم عدتها [٢]

٢- التغيير باللسان وهو واجب العلماء فى الأمور الدقيقة التى لا يطلع عليها غيرهم وواجب عامة الناس فيما يشترك الجميع فى معرفته كالنهى عن الشرك بالله ، وعن ترك الصلاة ، وعن منع الزكاة ، وعن الزنا ، وعن شرب الخمر فهذا كله مما يعلم جميع المسلمين علمائهم وعامتهم انه حرام ، والتغيير فى هذه المرحلة يكون بالوعظ الرقيق ، الذى يهذب ولا يجرح ، وهو الذى دعا إليه القرآن بقوله: " أدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة " النحل /١٢٥ .

و (الحكمة) كما يقول بعض المفسرين : هى الدلائل القطعية .و (الموعظة الحسنة) هى الدلائل الإقناعية [٣]

---

[١] شرح النووى ٥٦٣/١ .

[٢] تفسير الكاشف ط الحلبى ٤٥٣/١ .

[٣] تفسير غرائب القرآن بهامش تفسير الطبرى ١٣١/١٤ تفسير الفخر الرازى ٩/ .

ومن ثم فإنه ينبغى على الداعى فى ضوء هذه الآية الكريمة أن يجعل دعوته داخل إطار الحكمة والموعظة الحسنة ، فيستدل بالنصوص القرآنية والنبوية التى ترقق القلوب القاسية ، ثم عليه أيضاً أن يلفت أنظار المدعوين إلى هذا الكون العجيب ما احتوى عليه من بدائع الصنع وعجائب الخلق ، وعليه أن يلفت أنظارهم أيضاً على نعم الله عليهم فى أنفسهم حيث وهبهم العقل ومنحهم السمع والبصر واليدين والرجلين .. الخ .

ثم عليه أن يبين لهم أن واهب هذه النعم وهو الله تعالى جدير بأن يطاع فلا يعصى وأن يذكر فلا ينسى . وقد يلجأ الداعى فى مرحلة التغيير باللسان إلى الترهيب والتعنيف وسوق أدلة الوعيد والإنذار ، إذا بد له أن المدعو له لم ينفع معه الترغيب والوعظ الرقيق . وقد أجاز العلماء فى هذه المرحلة للمحتسب الذى هو معين من قبل الحاكم للأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أن يهدد بالعقوبة والتعزير من لم يجد معه الترغيب والترهيب [١] .

٣- التغيير بالقلب ، وهى مرحلة أخيره أو على حد تعبير الدكتور محمود عمارة هى خط الدفاع الأخير والمتاح لكل مسلم [٢] وتغيير المنكر بالقلب يعنى كراهية القلب للذنب ، ولكن مجرد هذه الكراهية غير كاف ، بل لابد من أن تكتنف هذه الكراهية أمور ، هذه الأمور تعتبر دليلا على صدق كراهية القلب للمنكر منها :

ألا يخالط هذا المذنب القائم على المنكر وألا يسلم عليه ، وألا يجالسه خاصة وقت ارتكابه المعصية ، واقترافه المنكر لأن الجلوس مع المذنب وقت ارتكابه له دون إنكار يعتبر إقرارا ضمنيا لما يفعل و القرآن الكريم فى مثل هذه الحالات يرشد إلى اعتزال المذنب واجتنابه .

قال تعالى ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ ﴾ النساء آية ١٤٠

---

(١) أنظر الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لأستاذنا د/ محمود مهنى ص ٨٠ .

(٢) من الذى يغير المنكر وكيف أد/ محمود عمارة ص .

وقال تعالى ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ الأنعام آية ٦٨ .

فالآتيان تدعوان إلى هجر أهل المعاصى وقت ارتكابهم المعاصى ولهذا فائدتان :

إحداهما - الخلوص من أثم عدم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لأنه إن جلس معهم ولم ينكر عليهم كان مشاركا لهم فى الإثم لقوله تعالى ﴿إنكم إذا مثلهم﴾ فقد روى عن عمر بن العزيز انه أخذ قوما يشربون الخمر ، فقيل له عن أحد الحاضرين : أنه صائم فحمل عليه الأدب وقرأ هذه الآية﴿ إنكم إذا مثلهم ﴾[1]

والأخرى - أن الله عز وجل قد يغضب على أهل المعصية فيباغتهم بعقاب من عنده وهم على معصيتهم ، فلو جلس بينهم من هو على غير شاكلتهم وشاء الله فى هذا الوقت أخذهم وإهلاكهم فإن هذا الأخذ يكون عاما يأخذ جميع الحاضرين ، كما قال تعالى ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً ﴾ الأنفال /٢٥ .

ومن أمثلة إهلاك أهل المعاصى فى القرآن الكريم خسف الله تعالى بقارون وبداره الأرض قال تعالى ﴿ فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ ﴾ القصص /٨١ .

وبذلك يتضح لنا أن التغير بالقلب اعمق معنى وأوسع مدى من هذا المعنى الظاهرى الذى يفهمه الناس وهو مجرد عدم الرضا عن الذنب والتغيير بالقلب بهذا المعنى الواسع له تأثيره العظيم ، فهو دواء سريع النتيجة ، إذا أخذت منه الجرعة الكافية ، لأن المذنب إذا نظر حوله فوجد أن المجتمع المسلم ينبذه ولا يتقبله ، لا شك أن ذلك سوف يكون داعية له لأن يراجع نفسه ، ويجاهدها فى الامتناع عما أوقعه فى هذا النفور والاشمئزاز .

---

[1] تفسير القرطبى ص ١٩٨٨٨٢

وهذا هو ما فعله رسول الله ﷺ مع الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك ، و اختلقوا أعذارا لتخلفهم عن هذه الغزوة وهؤلاء الثلاثة هم " هلال بن أمية ، ومرارة بن الربيع ، وكعب بن مالك "

وكان النبى ﷺ قد أعرض عنهم وأمر الصحابة كذلك أن يعرضوا عنهم ونهاهم عن أن يخالطوهم أو يعاملوهم . نتيجة لهذا الإعراض رجع هؤلاء الثلاثة إلى الله وتابوا فتاب الله عليهم ، فظهر بهذا أن هذا العلاج علاج ناجح ، وفى هذه القصة نزل قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَرۡضُ بِمَا رَحُبَتۡ وَضَاقَتۡ عَلَيۡهِمۡ أَنفُسُهُمۡ وَظَنُوٓاْ أَن لَّا مَلۡجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيۡهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيۡهِمۡ لِيَتُوبُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾التوبة آية /١١٨ .

يقول فضيلة الشيخ الشعراوى فى بعض أحاديثه عن هذا السلوك الذى سلكه الرسول ﷺ مع هؤلاء المتخلفين عن غزوة تبوك : هو أفضل أسلوب يمكن أن تتعلم منه المجتمعات الحديثة فى تعاملها مع المجرمين . وذلك هو عزل المجتمع عن المجرمين وحبسه عنهم ، لا حبس المجرمين عن المجتمع . كما يقع فى عصرنا الحاضر من حبس المجرمين فى السجون فيحدث أن يخرج المجرم من سجنه اشد أجراماً بسبب مخالطته للمجرمين والخارجين على أمن البلاد .

وبعد ، فهذه مراتب الإنكار الثلاث التى جاءت على لسان المعصوم ﷺ فى حديثه سالف الذكر ، والذى أساء فهمه كثير من الناس نتيجة الهوى أو الجهل ، لدرجة أن بعضهم أنكر هذا الحديث ، وأنكر شريعة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وهانحن نتعقب أهم هذه الأخطاء والمغالطات ثم نتبعها بالرد عليها .

الخطأ الأول

يزعم البعض أن تشريع الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر يتصادم مع بعض آيات القرآن الكريم ومنها قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ ﴾ المائدة /١٠٥ .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾الإسراء آية /١٥ .

وقوله تعالى : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾ المدثر آية /٣٨ ونحو ذلك من الآيات الدالة على أن الإنسان لا يحاسب إلا على جرم نفسه .

الإجابة عن ذلك

قلت فيما سبق ما مفهومه أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من واجبات الأمة وفرائضها ، أمر الله عز وجل المؤمنين بالقيام به وجعله سبب خيرية الأمة الإسلامية على غيرها من الأمم .

قال تعالى : ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ آل عمران آية /١١٠ .

ويذكر القرآن الكريم أن ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر سبب للطرد من رحمة الله ، وجلب غضبه قال تعالى : ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ المائدة الآيتان ٧٨، ٧٩ .

ويحذرنا النبى ﷺ من النكوص عن القيام بهذا الواجب وإلا كان ذلك سبب هلاكنا . وفى هذا يقول :

" والذى نفسى بيده ، لتأمرن بالمعروف ، ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا منه ، ثم تدعونه فلا يستجيب لكم " [١]

---

[١] انظر الترمذى بهامش تحفة الأحوذى – باب ما جاء فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ٦/٣٩٠ مطبعة المعرفة .

وفى ضوء هذه النصوص يتضح لنا أن القيام بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر واجب ، يثاب الإنسان على فعله ويعاقب على تركه .

وكل ما على الإنسان هو مجرد القيام بهذا الواجب ، وأما نتيجته وثمرته ، فهذا لا دخل له فيه ، إذ أن ذمته قد برئت بمجرد التبليغ أمرا بمعروف كان أو نهيا عن منكر ، ولا عليه بعد ذلك إذا لم يهتد المدعوون بدعوته أو لم يقلعوا عن ذنوبهم بأمره ونهيه ، وفى هذه الحالة ، بعد براءة ذمة الداعى بالأمر بالمعروف والنهى يأتى قوله تعالى :﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾ وقوله تعالى ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾.

وقوله تعالى : ﴿ لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ﴾ فمحل هذه الآيات بعد القيام بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وإلا فالإثم لاحق بالناكص عن هذا الواجب .

وعليه فمعنى هذه الآيات مجتمعة :

يا أيها الآمر بالمعروف والناهى عن المنكر ، إنك قد أديت ما عليك وقمت بواجبك ، فإذا لم يهتد الناس بما أمرت ونهيت فليس عليك من عقابهم من شئ لأن "كل نفس بما كسبت رهينة " وأنت بقيامك بواجبك قد برئت ذمتك ، وأما الوزر فهو لاحق بالمعرضين الذين لم ينتفعوا بدعوتك ، فقد قضى العدل الإلهى أنه " لا تزر وازرة وزر أخرى " فالمكر السيئ لا يحيق إلا بأهله ، وأما أنتم أيها الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر فأنتم الناجون حيث " لا يضركم من ضل إذا اهتديتم " وبذلك تلتقى المعانى ، ويظهر انه لا تعارض بين القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وبين هذه الآيات فالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر جزء من الهداية التى هى شرط للنجاة فى قوله تعالى : " لا يضركم من ضل إذا اهتديتم " هذا ما نبه إليه الصديق أبو بكر ﷺ حين قال : إنكم تقرءون هذه الآية وتضعونها على غير مواضعها .. وإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول :

" إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب " [١]

الخطأ الثانى

يتصور البعض أن التغيير باليد واجب على أحاد الرعية

الإجابة عن ذلك :

ويجاب عن هذا الفهم بما سبق أن ذكرته ، وهو أن التغيير باليد يقوم به كل من له ولاية على غيره ، فإذا ارتكب هذا الغير منكرا كان لوليه أو واليه أن يزيل هذا المنكر بيده إن كان ذلك هو الأجدى والأمثل .

ولو ترك القيام بذلك لآحاد الرعية لعمت الفوضى ، وانتشرت الفتن ، وكثرت العداوة والبغضاء بين المسلمين ، ولا شك أن هذا مما يترتب عليه ما هو أكبر من المنكر المراد تغييره باليد ، لأن التغيير باليد غالبا ما يترتب عليه منازعات قد تصل إلى حد إشهار السلاح ، وهذا ليس لأحد إلا للإمام فقط ، شأن ذلك شأن الحدود وتنفيذ القصاص منوط بالإمام دون غيره ، لأن جانب النزاع و إثارة الفتن مأمون إذا كان التغيير باليد والقوة من جانب الحاكم ، وعلى العكس من ذلك إذا كان من جانب الرعية ، بل قد يجر ذلك إلى منكر اكبر ، وهو حرام .

الخطأ الثالث

يقصر البعض [٢] واجب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر على الراعى تجاه نفسه ورعيته فقط ، وأما الخارجون عن حدود مسئوليته ورعايته ،فلا أمر لهم ولا نهى لقوله تعالى :

---

[١] انظر سنن أبى داود بهامش عون المعبود- كتاب الملاحم ٣٢٨/١١ وأنظر الترمذى بهامش تحفة الأحوذى باب ماجاء فى نزول العذاب إذا لم يغير المنكر ٣٨٨/٦ط مطبعة المعرفة .

[٢] انظر كتاب – مواجهة الفكر المتطرف فى الإسلام ص١١٠ وما بعدها وكتاب تطبيق الشريعة بين الحقيقة وشعارات الفتنة ص٧٢ وما بعدها والكتابان من سلسلة المواجهة التى أصدرتها الهيئة العامة للكتاب .

﴿ يَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ﴾ المائدة آية/١٠٥ .

الإجابة عن ذلك

ويجاب عن ذلك بأن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر واجب الفرد ، وواجب الجماعة ، وواجب الأمة ، تشير النصوص القرآنية والنبوية إلى وجوب القيام بهذا الجانب تجاه أى فرد أو جماعة بقطع النظر عن كون هذا المأمور داخلا فى ولاية الآمر ، أو الناهى ، أو لا تلمس هذا العموم فى قوله تعالى : ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ آل عمران الآية /١٠٤ .

أن الآية الكريمة تركز فقط على الحث على القيام بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر دون تعيين لمن هم محل للأمر أو النهى ، وهذا يدل على أنه لا تعيين ولا تخصيص ، فحيث وجد المنكر وجب النهى عنه وحيث وجد التقصير عن فعل المعروف وجب الأمر به ، بغض النظر عن المنهيين أو المأمورين .

ويظهر هذا العموم أيضاً فى قوله ﷺ: " من رأى منكم منكرا فليغيره ... " الحديث السابق تخريجه .

فعلة التغيير رؤية المنكر بغض النظر عن محله وما من شك فى أن هذا التعميم وعدم التخصيص فى محل الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر يؤكد على الأخوة الإيمانية الصادقة ، ويقوى أواصر الترابط و التكاتف بين المؤمنين ، ويحقق مقصود قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ الحجرات آية /١٠ .

ولا يخفى ما فى القول بالتخصيص - مع أنه لا يوجد المخصص - من الدعوة إلى التفكك ، وإلى الاهتمام بالذات وبذى القربى دون بقية المؤمنين وهذا ما ينبذه الإسلام ويؤكد على خلافه . قال تعالى :﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُواْ وَٱذْكُرُواْ

نعمت الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا ﴾ آل عمران/١٠٣ .

فالمؤمن فى ظل الإسلام أخو المؤمن ، وإن تباعدت بينهما صلات النسب ، أو انقطعت بينهما علاقة الولاية والمسئولية ، و أما احتجاج هؤلاء على دعواتهم بقوله تعالى : " لا يضركم من ضل إذا اهتديتم " فقد سبقت الإجابة عنه .

الخطأ الرابع

يشكك البعض – ممن لا دراية لهم بعلوم الحديث – فى نسبة حديث " من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان " إلى رسول الله ﷺ ويدعى هؤلاء أن هذا الحديث هو سبب إثارة الإرهاب والتوتر ، فقد قرأت فى صحيفة الأهرام فى عددها الصادر يوم ٧نوفمبر ١٩٩٤ وفى عمود الأستاذ / صلاح منتصر رسالة بعث بها لواء متقاعد محمد شبل يقول فيها :

لا أجد حديثا منسوبا إلى الرسول ﷺ آثار من المجادلات والتدخلات والاشتباكات مثل حديث الآحاد الذى يقول : " من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان ،" رواه مسلم ، ثم يقول وقد رجعت إلى القرآن الكريم (الأصل الأول للتشريع) لأرى كيف تعاملت آياته مع المعروف والمنكر ، فوجدت أن كل الآيات التى ذكر فيها المعروف والمنكر حوالى ١٥ آيه وأن المعروف جاء مسبوقا بكلمة الأمر ، والمنكر مسبوقا بكلمة النهى ، واكتفى بنموذج واحد فى قوله تعالى ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ﴾ آل عمران /١٠٤ وقد تحولت إلى المعجم الوسيط الصادر من مجمع اللغة العربية لأقف على معنى كلمتى الأمر والنهى ، فوجدت أن الأمر معناه طلب فعل الشيء . والطلب لا يكون إلا بالكلام ، ومعنى هذا أن القرآن لم يكلفنا فيما يختص بالمنكر إلا بالنهى عنه باللسان فقط ، أى أن تغيير المنكر باليد ، أو بالقوة لم يرد فى القرآن الكريم ، وهو ما يجعلنى أسأل : هل يمكن أن يصدر عن

الرسول ﷺ ما يخالف القرآن ؟ بل هل يمكن أن يقول : وقد أوتـــى الحكمـــة – مـــا يتسبب عنه مثل ما هو حادث الآن من التوترات والتدخلات والاشتباكات والإرهاب ؟

الإجابة عن ذلك

هذا الخطأ ، أو بتعبير أدق هذه الشبهة المثارة تحتاج إلى وقفة مكونة من عدة نقاط:

أولاً : السيد اللواء يقول فى بداية رسالته : " لا أجد حديثا منسوبا إلى الرســـول ﷺ – مثل حديث الآحاد الذى يقول : " من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ..... " الحديث

وملاحظاتنا على هذا الكلام تتركز فيما يلى :

١– قوله : حديثا منسوبا ، تعبير يدل على الشك فى نسبة هذا الحديث إلى الرســـول ﷺ على اضعف الاحتمالات وأحسن الظن ، وإلا فهو يحتمل معنى اتهام الحديـــث بالوضع والدس على رسول الله ﷺ ونفس هذا المعنى يفيده كلامه الذى ختم بـــه رسالته حيث قال : هل يمكن أن يصدر عن الرسول ﷺ ما يخالف القـــرآن .... الخ .

٢– قوله :حديث الآحاد ، قد يوهم القارئ العادى أن وصف الحديث بأنه آحاد رمـــز لضعفه ، والملاحظ أن كثيراً من الناس غير الدارسين لعلوم الحديث يفـهمون أن حديث الآحاد هو ما رواه واحد وانه ضعيف وهذا خطأ فادح . وذلك أن حديـــث الآحاد هو القسيم للحديث المتواتر والمتواتر هو ما رواه جمع عن جمع تحيـــل العادة تواطؤهم على الكذب ، ومن هذا المنطلق فهو يفيد اليقين والقطع بنسـبته إلى قائله ، وأما الآحاد فهو ما روى عن طريق لا تحيل العادة تواطؤ أفرادهـــا على الكذب ، ومن ثم فهو يفيد الظن لا القطع .

ولما كانت نسبة خبر الآحاد ظنية ، فإن العلماء – اجـــزل الله مثوبتـــهم – وضعوا ضوابط ، وشرطوا شرطا لتميز المقبول من أخبار الآحاد من غيره ، وترتـــب على هذا أن قسموا حديث الآحاد – من حيث القبول والرد – إلى ثلاثة أقسام

الأول–الصحيح والثانى – الحسن والثالث – الضعيف

وقالوا فى تعريف الصحيح : هو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهى السند من غير شذوذ ولا علة [١]

ومن هذا التعريف تعلم أن للحديث الصحيح شروطا هى :

١– اتصال السند

٢– عدالة الرواه

٣– ضبطهم وإتقانهم

٤– عدم الشذوذ

٥– عدم العلة القادحة .

ويشترك الحديث الحسن مع الحديث الصحيح فى هذه الشروط إلا انه فى شرط الضبط لا يلزم فيه بلوغ الرواة تمام الضبط كالصحيح بل يكفى فيه مجرد الوصف بالضبط [٢]

وأما الضعيف فهو ما افتقد هذه الشروط جميعها أو بعضها .

ومن هذا التقسيم تعلم أيها القارئ أن الحديث الآحاد لا ينحصر فى درجة واحدة بل هو درجات ثلاث صحيح وحسن وضعيف ، وأعلاها بدون شك الصحيح ، وقد استقر العلماء على أن اعلى الصحيح هو ما رواه البخارى ومسلم أو أحدهما هذا ما اجمع عليه العلماء ، واستقرت عليه الأمة والسبب فى ذلك أن الشيخين

---

[١] انظر التقريب للنووى بهامش تدريب الراوى ٦٣/١ انظر أيضاً اختصار علوم الحديث لابن كثير بهامش الباعث الحثيث ص٢١ .

[٢] انظر نخبة الفكر نزهة النظر العلامة ابن الحجر ص٣٢،٣٣ .

رحمهما الله كانت لهما شروط دقيقة فيمن يتلقون عنه مروياته ومن ثم فإن أى خبر آحاد ورد فى الصحيحين أو فى أحدهما الوثوق به لازم والآخذ به واجب لسببين :-

أحدهما - كونه فى ذاته صحيحا

ثانيهما - رواية الشيخين أو أحدهما له فهذه الرواية وحدها كافية فى الحكم على الحديث بالصحة ، بل أن بعض العلماء ذكروا أن حديث الآحاد المروى فى الصحيحين أو فى أحدهما يفيد العلم لا الظن ، لأن الخبر هنا احتفت به قرائن جعلته يرتقى على إفادة الظن ويبلغ درجة إفادة العلم ومن هذه القرائن :-

جلالة قدر الشيخين ، وتقدمهما فى تمييز الصحيح على غيرهما ، تلقى العلماء لكتابيهما بالقبول يقول العلامة ابن الحجر : وهذا التلقى وحده أقوى فى إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر [١]

وبعد هذه المقدمة التى لم يكن هناك بد من ذكرها لبيان أن مجرد وصف الحديث بأنه آحاد لا يعنى كونه ضعيفاً وأن آحاد الشيخين كلها صحيحة بل أنها تفيد العلم كما يرى بعض المحققين ، نعود بعد هذا إلى حديثنا الذى نحن بصدده وهو حديث " من رأى منكم منكرا فليغيره ... " الحديث فنقول أن الحديث صحيح أخرجه الإمام مسلم ووافقه على تخريجه بقية الستة عدا البخارى .

فقد أخرجه أبو داود - كتاب الصلاة - باب خطبة يوم العيد و أخرجه الترمذى كتاب الفتن - باب ما جاء فى تغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب والنسائى - كتاب الإيمان - باب تفاضل أهل الإيمان ، وابن ماجة - كتاب الصلاة والسنة فيها - باب ما جاء فى صلاة العيدين .

ولو لم يكن للحديث مخرج سوى مسلم لكفاه صحة فما بالك وقد وافقه عليه الأربعة أصحاب السنن ؟

---

[١] انظر نزهة النظر ص٢٦،٢٧ .

فقول اللواء عن الحديث : انه منسوب إلى رسول الله ﷺ قول فى غير محله وادعاء لا يطابق الواقع ، وكان الأولى به أن يرجع إلى المتخصصين إذا ما أراد حكما على حديث أو فهمه فهما صحيحا بعيدا عن الزيغ والشطط .

٣- وأما قوله : أن تغيير المنكر باليد لم يرد فى القرآن الكريم . مما جعله يتشكك فى نسبة الحديث إلى الرسول ﷺ ، فهذا لا يعد سببا يرد من اجله حديث صحيح ، لأن القرآن والسنة شئ واحد ، فقد يفض القرآن الطرف عن حكم ما فتأتى السنة لتذكره ، كما حرمت السنة أكل لحم الحمر الأهلية ، وكل ذى ناب من السباع ، وكل ذى مخلب من الطير ولم يرد لذلك ذكر فى القرآن الكريم ، فالسنة وحى كما أن القرآن وحى كل منهما يكمل الآخر ، هذا فضلا عن أن القرآن الكريم قد جاء فيه ما يشهد لإزالة المنكر باليد .

ومن ذلك قوله تعالى : " وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفئ إلى أمر الله " الحجرات آية /٩ ، فالآية أمر صريح بإزالة المنكر وتغييره باليد عند العجز عن إزالته بالإصلاح والوعظ والتوفيق .

٤- وأما قوله : أن هذا الحديث سبب فيما هو حادث الآن من توترات وتدخلات واشتباكات وإرهاب ، فهو قول عار من الحقيقة لأن الحديث يدعو إلى إزالة كل هذا وتغييره ولا يدعو إليه ، ولا يعد طعنا فى الحديث أن بعض الناس أساءوا فهمه واستعماله فى غير محله ، بل الطعن فى هذه العقول التى لم تستوعب فقراته ، ولم تفقه مدلولات ألفاظه .

أما الحديث الشريف فهو دعوة صريحة إلى انتشار الفضيلة وطرح الرذيلة ودعوة أيضا إلى التكاتف والتعاون على البر والتقوى لا على الإثم والعدوان ويحض الحديث كذلك على العمل على إنقاذ المسلم وغيره من أخطار المعاصى والمنكرات والأخذ بيده إلى نعيم الدنيا والآخرة المتمثل فى طاعة الله عز وجل فهل بعد هذا كله يصح القول بان الحدث سبب فى التوترات والتدخلات والإرهاب الذى ابتليت به البلاد فى هذه الأيام ؟

ولسنا ندرى ما الذى يريده المهاجمون للأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أيريدون أن تنتشر الرذيلة دون تبصير بشرها وحث على تركها حتى تتحقق الحرية الشخصية ؟ ثم ما الذى سوف يجنيه المجتمع من ترك الناس على معاصيهم ومنكراتهم ؟

إن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر هو رأس الأمر كله ، والغاية التى بعث الله تعالى لأجلها الأنبياء المرسلين ، وهو أيضا الأمانة العظمى التى حملها الإنسان ، وعاهد الله على الوفاء بها ، فإذا ضيع الإنسان هذه الأمانة فبأى وجه يقابل صاحبها ، وبأى ألفاظ الاعتذار يعتذر لتفريطه فيها .

إذن فنحن فى حاجة إلى صياغة جديدة للحديث نرضى بها أولئك المهاجمين للأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، ولعلنا نتفق مع الكاتب الأبى الغيور على دينه الأستاذ / فهمى هويدى على الصيغة التى ترضيهم وتحقق الاستقرار والأمان وهى أن نقول :- من رأى منكم منكرا فليفوت ، فإن لم يستطع فليستهبل ، فإن لم يستطع فليغمض عينيه وليجعل إذنا من طين وإذنا من عجين [١]

هل هذا هو ما يريده دعاة السلبية والفتور ؟ و أتسأل مرة أخرى ما الذى يجنيه المجتمع إذا غرق الناس فى المنكرات والمعاصى ؟

إن الناس يصلحهم التذكير ، ويقومهم النصح كى ما يكونوا أداة صالحة تنتج اكثر مما تستهلك وتعطى أكثر مما تأخذ وتهتم بشئون الآخرين بقدر ما تهتم بشئونها هذا هو ما يهدف إليه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وهو ما يقصده الحديث الشريف الداعى إلى تغيير المنكر فعلى هؤلاء المهاجمين الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أن يتبصروا مقصوده وأن يفهموا أهدافه ، بدلا من مهاجمته وإساءة فهمه وعلى الدعاة على الطريق الصحيح فى الأمر والنهى أن يسيروا على درب الرسول ﷺ والسلف الصالح فى ذلك .

بذلك حقا يكون الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر قد حقق هدفه وبلغ مقصودة .

---

[١] صحيفة الأهرام الثلاثاء ٨ نوفمبر ١٩٩٤ .

الخطأ الخامس

من الأخطاء التى كثيرا ما وقعت فى باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من قبل بعض الدعاة المبالغة فى إنكار ما ليس محلا للإنكار كأن يكون أمرا خلافيا أو أمرا مكروها كراهة تنزيهية لا يستحق المبالغة الشديدة فى الإنكار التى قد يتخيل المنكر عليه معها انه قد ارتكب كبيرة من الكبائر .

وفى الحق أنه ينبغى أن يكون الداعى بصيرا بمواطن الإنكار خبيرا بشروط المنكر الواجب تغييره وهى :-

١- أن يكون المنكر ظاهرا . أى قد عرف بغير تجسس بل أدرك بالحواس .

٢- أن يكون قائما فى الحال يعنى ألا يكون متوقع الوقوع لجواز ألا يقع ، وألا يكون قد وقع بالفعل ومضى فلا فائدة فى الإنكار إذن .

٣- ألا يكون من الأمور المختلف فيها بين الفقهاء بل يكون أمرا مجمعا على تحريمه[١]

لكن هذه الشروط كثيرا ما يغض الطرف عنها فتجد بعض الدعاة يبالغ فى النكير فى أمر لا يستحق كل هذه المبالغة الأمر الذى يؤدى فى كثير من الأحيان إلى نقيض المقصود حيث تحدث الاشتباكات والمناحرات فيقع بذلك منكر اكبر من المنكر المراد تغييره .

وأبرز مثال على ذلك مسألة الجهر بالصلاة والسلام على رسوله ﷺ . عقب الآذان . فلقد جاوزت هذه المسألة حجمها بين الناس لاختلافهم فيها ما بين مؤيد لها ومعارض وكل من الفريقين يرى ما يفعله هو المعروف وما عليه الآخر هو المنكر ، وقد رأيت بعينى رأسى بعض المتدينين وقد أبى دخول مسجد لم يصل فيه على النبى ﷺ جهرا بعد الآذان وسمعنا عن آخرين قد رفعوا الأيدى على من يصلون على النبى

---

[١] انظر كتاب أصول الدعوة ص١٩٠، ١٩١ .

ﷺ جهرا بعد الآذان ، ونسى هؤلاء أن ما اختلفوا عليه سنة وأن ما ضيعوه من واجب الائتلاف وعدم الاختلاف والوحدة وعدم التفرق لهم أعظم جرما وأشد نكرا .

قال تعالى : ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ﴾ آل عمران /١٠٣ .

وقال تعالى : ﴿ ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم ﴾ آل عمران آية /١٠٥ .

ثم إننا ننصح هؤلاء وأمثالهم بالرفق فى دعوتهم ، الرفق الذى يجمع القلوب ولا يفرقها وصدق الله إذ يقول لرسوله الكريم : " فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لا نفضوا من حولك " آل عمران آية /١٥٩ .

وليأخذ الدعاة مثلا من توجيه الله تعالى لنبيه موسى وهارون وأمره لهما أن يجعلا دعوتهما لفرعون فى إطار اللين والرفق مع انه قد أرتكب من الأوزار مالا وزر بعده ومن الذنوب مالا ذنب اكبر منه وهو ادعاء الألوهية والعياذ بالله حيث قال ﴿ أنا ربكم الأعلى ﴾ النازعات / ٢٤ ، ومع هذا يقول الله تعالى لنبييه الكريمين ﴿ اذهبا إلى فرعون إنه طغى * فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى ﴾ طه الآيتان : ٤٣:٤٤ يا سبحان الله !! فرعون يدعى الألوهية ومع هذا يأمر الله تعالى نبيه موسى وهارون أن يدعواه إلى التوحيد بلين ورفق وهذا القول اللين الذى أشارت إليه الآية الكريمة هو ما جاء فى سورة النازعات فى قوله تعالى :

﴿ فقل هل لك إلى أن تزكى * وأهديك إلى ربك فتخشى ﴾ النازعات الآيتان /١٨، ١٩ .

انه أمر صادق ومع هذا فهو يحمل من الرقة مالا يستثير نفس المدعو أو يخدش كبرياءه حتى لا تأخذه العزة بالإثم ، بل أن الرفق يبلغ بنبى الله تعالى مدى أعمق من هذا حيث قالا له كما حكى القرآن الكريم " إنا قد أوحى إلينا أن العذاب على من كذب وتولى " طه /٤٨ .

أى رفق بعد هذا أن الداعى هنا لم يوجه العذاب إلى المدعو مباشرة مع انه أعرض عن الدعوة ، وإنما يوجهها بطريق أخر .

فلنأخذ من ذلك مثلا وعبرة فإنه لن يكون واحد منا احرص على دين الله من موسى وهارون عليهما السلام ، ولن يكون كذلك من أهل المعاصى من هو اخبث من فرعون الذى ادعى الأولهية ، ومع هذا فإن الله تعالى قد أمر نبييه الكريمين بأن يقولا له قولا لينا ، فنحن بهذا التوجيه السديد أولى ، وتأتى السنة الشريفة لتحث المسلمين على سلوك مسلك الرفق فى كل حياتهم مبينة أن الخير فيه فيقول صلوات الله وسلامة عليه : " من يحرم الرفق يحرم الخير "

ويقول " أن الرفق لا يكون فى شئ إلا زانه ، ولا ينزع من شئ إلا شأنه "

ويقول أيضا : " إن الله رفيق يحب الرفق ويعطى على الرفق مالا يعطى على العنف وما لا يعطى على ما سواه " [١]

الخطأ السادس

بعض الناس يحجمون عن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لقصورهم عن فعل هذا المعروف أو لاقترافهم هذا المنكر ، وقد عد العلماء ذلك خطأ ، إذ الواجب عليه الأمر والنهى حتى مع قصوره .

قال النووى : قال العلماء : ولا يشترط فى الآمر والناهى أن يكون كامل الحال ممتثلا ما يأمر به ، مجتنبا ما ينهى عنه بل عليه الأمر وأن كان مخلا بما يأمر به ، والنهى وأن كان متلبسا بما ينهى عنه فإنه يجب عليه شيئان أن يأمر نفسه وينهاها ، ويأمر غيره وينهاه ، فإذا أخل بأحدهما كيف يباح له الإخلال بالأخر ؟ [٢]

وهذا لا يمنع أن هذا المؤدى حق غيره المقصر فى حق نفسه قد ظلم نفسه وأنه يعاتب على هذا يوم القيامة عتابا شديدا ، حتى أنه ليبدو فى صورة مخزية

---

[١] انظر فى هذه الأحاديث صحيح مسلم بشرح النووى – كتاب البر والصلة والأدب ٦٨٢/٧ .

[٢] شرح النووى على صحيح مسلم ٥٦٠/١ .

ومؤلمة فى الوقت نفسه صورها النبى ﷺ بقوله : " يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى فى النار فتندلق اقتابه فى النار فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع أهل النار عليه فيقلون : أى فلان . ما شأنك ؟ أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر ؟ قال : كنت أمركم بالمعروف ولا آتيه وأنهاكم عن المنكر وآتيه [1] رواه الشيخان واللفظ للبخارى .

قاعدة جليلة فى انكار المنكر

قال الإمام ابن القيم : الإنكار أربع درجات :-

الأولى : أن يزول ويخلفه ضده

الثانية : أن يقل وإن لم يزل بجملته .

الثالثة : أن يخلفه ما هو مثله .

الرابعة : أن يخلفه ما هو شر منه

ثم قال رحمه الله :- فالدرجتان الأوليان مشروعتان ، والثالثة موضع اجتهاد ، والرابعة محرمة فإذا رأيت أهل الفجور والفسوق يلعبون بالشطرنج كان إنكارك عليهم من عدم الفقه والبصيرة إلا إذا نقلتهم منه إلى ما هو أحب إلى الله ورسوله كسباق الخيل ونحوه

وإذا رأيت الفساق قد اجتمعوا على لهو ولعب أو سماع مكاء وتصدية فإن نقلتهم عنه إلى طاعة الله ، فهو المراد ، وإلا كان تركهم على ذلك خيرا من أن تفرغهم لما هو أعظم من ذلك فكأن ما هم فيه شاغل لهم عن ذلك . كما إذا كان الرجل مشتغلا بكتب المجون ونحوها ، وخفت من نقله عنها ، انتقاله إلى كتب البدع والضلالات والسحر ، فدعه وكتبه الأولى .

---

[1] البخارى فى فتح البارى - كتاب بدء الخلق - باب صفة النار وانها مخلوقة ٦٣/١٣ .

وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية – قدس الله روحه ونور ضريحه – يقول : مررت أنا وبعض أصحابي في زمن التتار بقوم منهم يشربون الخمر ، فأنكر عليهم من كان معي فأنكرت عليه ، وقلت له : إنما حرم الله الخمر لأنها تصد عن ذكر الله وعن الصلاة ، وهؤلاء يصدهم الخمر عن قتل النفوس وسبي الذرية وأخذ الأموال فدعهم . [١]

فهذه قاعدة جليلة تسم خطأ الإنكار وتبين درجاته فيا حبذا لو سار عليها الدعاة إذن لجنبوا أنفسهم وجنبوا الإسلام كثيرا من المخاطر والشبه والصور المشوهة التي يروج لها البعض ويدعي أنها سمة الإسلام والمسلمين .

---

[١] أعلام الموقعين لابن القيم ٣/١٦ .

أهم المراجع

١.القرآن الكريم – جل من أنزله .

٢.أصول الدعوة – د/ عبد الكريم زيدان – مؤسسة الرسالة .

٣.إعلام الموقعين للعلامة ابن القيم .

٤.اقتضاء الصراط المستقيم للإمام ابن تيمية ، فيصل الحلبى .

٥.الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من خلال القرآن والسنة لأستاذنا د/ محمود مهنى – ط الأمانة .

٦.تطبيق الشريعة بين الحقيقة وشعارات الفتنة – لعدد من الكتاب ط الهيئة العامة للكتاب .

٧.تفسير غرائب القرآن للنيسابورى بهامش تفسير الطبرى ط دار الحديث .

٨.تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير – ط الحلبى التقريب للنووى بهامش تدريب الراوى للسيوطى – دار التراث .

٩.الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ط الشعب .

١٠.الدر المصون فى علوم الكتاب المكنون للسمين الحلبى . دار الكتب العلمية .

١١.الدر المنثور فى التفسير والمأثور–جلال السيوطى– دار الكتب العلمية بيروت .

١٢.السنن لأبى داود السجستانى بهامش عون المعبود – دار الكتب العلمية .

١٣.صحيح البخارى بهامش فتح البارى – مكتبة الجمهورية .

١٤.صحيح مسلم بهامش شرح النووى – دار الغد العربى .

١٥.فتح البارى شرح صحيح البخارى لابن حجر العسقلانى - مكتبة الجمهورية .

١٦.فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدراسة من علم التفسير .

١٧.المحرر الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز لابن عطية - دار الكتب العلمية .

١٨.المفردات فى غريب القرآن للراغب الاصفهانى - دار الفكر .

١٩.مفاتيح الغيب للفخر الرازى - دار الغد العربى .

٢٠.المنهاج فى شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووى - دار الغد العربى .

٢١.من الذى يغير المنكر وكيف ؟ د/ محمد عمارة - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .

٢٢.مواجهة الفكر المتطرف فى الإسلام - سلسلة المواجهة الصادرة من الهيئة العامة للكتاب .

٢٣.نخبة الفكر وشرحها نزهة النظر للعلامة ابن الحجر العسقلانى .

٢٤.جريدة الأهرام عدد الاثنين ١٩٩٤/١١/٧ وعدد الثلاثاء ١٩٩٤/١١/٨ .

******